

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة جبيل لبنان - قائـمقامية جبيل
بلدية بلاط - قرطبون - مستيتا

دفتر الشروط الاداري الخاص

لتلزيـم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطر حفر ضمن نطاق بلدية
بلاط — قرطبون — مستيتا - قضاء جبيل

مناقصة عمومية بطريقة الاتفاق الإطاري

اسم البلدية : بلدية بلاط — قرطبون — مستيتا - قضاء جبيل

القرار البلدي رقم: 2026/63 تاريخ : 8/4/2026

رئيس بلدية بلاط قرطبون ومستيتا
عبدو بطرس العتيق



دفتر الشروط الاداري الخاص

لتلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطر حفر ضمن نطاق

بلاط - قرطوبون - مستيتا - قضاء جبيل

مناقصة عمومية بطريقة الاتفاق الاطاري

المستندات

- المرسوم الاشتراعي رقم ١١٨ تاريخ ١٩٧٧/٦/٣٠ وتعديلاته، (قانون البلديات)
- القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته (قانون الشراء العام) ،
- قرار مجلس بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا - قضاء جبيل - رقم ٢٠٢٦/٦٣ تاريخ ٢٠٢٦/٤/٨ (إقرار دفتر شروط لتلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطر ضمن بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - مناقصة عمومية)
- موازنة البلدية للعام ٢٠٢٦ (التنسب الثاني - الرابع عشر (صيانة الطرق العامة)

معلومات عامة:

- رقم التسجيل : ٢٠٢٦/٤٥٣
- نوع الصفقة : مناقصة عمومية بطريقة الاتفاق الاطاري.
- نوع الاشغال : تلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطر حفر ضمن نطاق بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - قضاء جبيل
- التأمين المؤقت : مبلغ مقطوع وقدره /٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. ليرة لبنانية، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- كفالة حسن التنفيذ : مبلغ /١٠٪/ فقط عشرة بالمائة من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له. تدفع في صندوق البلدية او يتم تسليمها الى البلدية خلال ثلاثة ايام من تاريخ ابلاغ الملتزم المؤقت التصديق على الصفقة تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- جزاء التأخير : جزاء تأخير يومي قدره (٥,٠٠٠,٠٠٠) ل.ل. خمسة ملايين ليرة لبنانية واذا زاد التأخير عن خمسة أيام (٥ ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً ، بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- مهلة التنفيذ : سنة اعتباراً من تاريخ امر المباشرة بالعمل، قابلة للتجديد ستة أشهر.

العارضون المقبولون : هم المؤسسات او الشركات وفق احكام المادة ٣ من دفتر الشروط هذا، والتي تمتهن تنفيذ التعهدات والأعمال المطلوبة وسبق أن نفذت تعهدات بمبلغ يجاوز قيمة الصفقة الحاضرة.

على كل عارض يتقدم للاشتراك بالمناقصة ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتر الشروط الخاص البالغ قيمته /٣,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. ثلاثة ملايين ليرة لبنانية.

دفتر الشروط:

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



دفتر شروط خاص

لتلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرق عامة وطر حفر ضمن نطاق بلدية

بلاط - قرطوبون - مستيتا - قضاء جبيل

مناقصة عمومية بطريقة الاتفاق الإطاري

الفصل الأول

شروط تعريف الالتزام

معلومات عامة:

المادة الأولى:

١- تجري بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا - قضاء جبيل مناقصة عمومية بطريقة الاتفاق الإطاري لتلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرق عامة وطر حفر ضمن نطاق بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - قضاء جبيل وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر واللائحة المرفقة (المواصفات الفنية ونماذج التعهد والكفالات وتصريح النزاهة....) التي تؤول جزءاً لا يتجزأ منه ومتمماً له.

٢- يُسند الالتزام مؤقتاً إلى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الأفضل لاجمالي الصفقة.

٣- يتوجب على كل عارض/ ممثل المؤسسة أو الشركة الراغبة في المشاركة بالالتزام، وفق ما نصت عليه المادة الثالثة من دفتر الشروط هذا، ويرغب بالمشاركة، الحضور إلى قلم البلدية ابتداءً من تاريخ الدعوة وخلال أوقات الدوام الرسمي، لاستلام نسخة عن دفتر الشروط الخاص في قلم البلدية لقاء تسديده مبلغ /٣,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. ثلاثة ملايين ليرة لبنانية كبديل ثمن دفتر الشروط.

٤- يتم دعوة الشركات أو المؤسسات قبل واحد وعشرين يوماً على الأقل من التاريخ المحدد للتلزم.

٥- تحدد وثيقة الإبلاغ مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.

٦- يتم فض عروض الاسعار المقدمة من قبل لجنة الشراء المحددة باحكام قانون الشراء العام وتعديلاته المعينة وفق الاصول في البلدية.

٧- تطبق على هذه الصفقة، وفي كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته (قانون الشراء العام) والقوانين والانظمة المرعية الاجراء لا سيما منها احكام قانون المحاسبة العمومية الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ وتعديلاته، بالاضافة الى الاحكام الواردة في دفتر الشروط والاحكام العام المتعلقة بالصفقات العمومية.

- عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام ،

تطبق احكام قانون الشراء العام.

- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام وتعديلاته والقوانين

والانظمة المرعية الاجراء.

٨- كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق احكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



المادة الثانية: بيان بالأشغال المطلوبة:

- ١- أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطر حفر ضمن نطاق بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - قضاء جبيل بطريقة المناقصة العمومية، مبينة مواصفاتها في اللائحة المرفقة بهذا الدفتر والتي تؤولف جزءاً لا يتجزأ منه.
- ٢- عملاً بأحكام المادة ٢٩ من قانون الشراء العام، يكون السعر المحدد في العرض ثابتاً ولا يقبل التعديل والمراجعة، ولكن يحق للبلدية زيادة الكمية المحددة في الصفقة بنسبة (١٥٪) خمسة عشر بالمائة عندما تبرز الحاجة الى كميات إضافية حسب مقتضيات المصلحة العامة بذات الاسعار الملزمة بها وبذات المهل المعطاة لإنهاء الاعمال، دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض او المطالبة بأي زيادة على الأسعار، على أن لا يتعارض ذلك مع القوانين النافذة لا سيما منها قانون المحاسبة العمومية.
- ٣- حدّد الحدّ الأقصى للصفقة بقيمة /١٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ خمسة عشر مليار ليرة لبنانية والحدّ الأدنى /١٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ اثنا عشر مليار ليرة لبنانية.

المادة الثالثة: الدعوة للمشاركة بالمناقصة:

- ١- يمكن الاشتراك في هذه الصفقة للشركات والمؤسسات الراغبة في الاشتراك والتي تستوفي الشروط الواردة في دفتر الشروط الحاضر.
- ٢- الشركات والمؤسسات المقبولة هي التي تمتن تنفيذ التعهدات ولا سيما الأشغال المطلوبة، والتي سبق لها ان نفذت أشغلاً بقيمة أعلى من قيمة الصفقة الحاضرة.
- ٣- تتم الدعوة إلى المشاركة في هذا التلزييم بواسطة الاعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة الرابعة: مدة الاعلان ووسيلة نشره

- يتم نشر الدعوة إلى المناقصة العمومية هذه على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- لا تقلّ المدة الفاصلة بين تاريخ النشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وتاريخ جلسة فض العروض عن (١٥) خمسة عشر يوماً.

المادة الخامسة: مدة صلاحية العرض وكفالة العرض (ضمان العرض) او التأمين المؤقت

- ١- حددت مدة صلاحية العرض بـ ٣٠ يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- ٢- حددت مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة ٢٨ يوماً على مدة صلاحية العرض سنداً لاحكام المادة ٣٤ من قانون الشراء العام.
- ٣- حدد التأمين المؤقت او كفالة العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ /٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. أربع مائة وخمسون مليون ليرة لبنانية والتأمين النهائي بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.
- ٤- يقبل التأمين المؤقت نقداً لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا محرر باسم البلدية ومحدد للمواد المعنية بالتلزييم صالح لمدة ثمانية وعشرين يوماً مضافاً على التاريخ المحدد لمدة صلاحية العرض.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

حتم وتوقيع المعارض



- ٥- لا تقبل الاستعاضة عن هذا التأمين بشيك او بمبلغ نقدي أو بإيصال معطى من صندوق البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة أو طلب عروض سابق حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.
- ٦- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرسو عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد.
- ٧- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارض الفائز (الملتزم المؤقت) بعد تقديمه التأمين النهائي او كفالة حسن التنفيذ ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام (بدء نفاذ العقد).
- ٨- يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض (كتاب الضمان) او التأمين المؤقت العائد للعارض في الحالات التالية :
 - إذا تخلف مقدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت) بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عند توقيع العقد.
 - إذا تخلف مقدم العرض الفائز بالنسبة للعارض الذي رست عليه المناقصة عن تقديم كفالة حسن التنفيذ في حينه.
- ٩- يرفض كل عرض لا يتضمن التأمين المؤقت او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أي شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان.
- ٩- يمكن للبلدية ان تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، ان يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب.
- ١١- لا يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض او التأمين المؤقت في حال رفض العارض تمديد فترة عرضه. كما لا يحق للبلدية مصادرة الكفالة في حال قرر العارض سحب عرضه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض .
- ١٢- يعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، او الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، انه قد رفض ضمناً طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- ١٣- يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات، لحين تشكيل الهيئة المنصوص عليها في هذا البند تتبع اجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة.

المادة السادسة: حق الاشتراك بطلب عروض الاسعار (حقوق ومسؤوليات مقدم العرض):

- ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بالمؤسسات والشركات العاملة في لبنان، وفق ما جاء في المادة الثالثة اعلاه والذين يتعاطون التعهدات المشابهة لموضوع الصفقة الحاضرة.
- يتم تقديم المستندات اللازمة الضرورية من المراجع الرسمية الصالحة تثبت بان العارض يملك مؤسسة او شركة تتعاطى هذه الأعمال ونسخ طبق الاصل عن التراخيص القانونية اللازمة.
- يعتبر تقديم العرض تسليماً صريحاً من قبل المتعهد بأنه درس مستندات الالتزام وأصبح يلم بظروف العمل وطبيعة اللوازم وأنه أخذ جميع الأمور بعين الاعتبار، كما وأنه يملك الإمكانيات والقدرة اللازمة لأدائه على أكمل وجه.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا
عبدو بطرس العتيق



حقوق مقدم العرض:

- يحق للعارض تقديم طلب إستيضاح خطي حول ملف التلزييم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين يتوجب على البلدية الاجابة على طلب الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزييم.
- يمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزييم بإصدار إضافة اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزييم، بحيث يكون هذا التعديل ملزماً لهؤلاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.
- يمكن للعارض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. يكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

موجبات مقدم العرض:

- يتوجب على كل عارض يرغب في الاشتراك بهذه الصفقة ان يدرس بدقة كافة مستندات الالتزام بشكلٍ وافٍ قبل تقديم عرضه. كما يتوجب على مقدم العرض أن يكون عالماً بطبيعة ومدى الموجبات التي سيلتزم بها إذا تم قبول عرضه. ومن مسؤولية مقدم العرض ان يتعرف على منطقة العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه ان من حيث طبيعة الاشغال ونوعها وكمياتها او من مصادر المواد والتجهيزات المطلوب تقديمها وصعوبات التوريد والتنفيذ المحلية.
- على مقدم العرض أن يقرأ بنّان كل مستندات العرض وأن يقوم بتوقيع جميع صفحات دفتر الشروط الخاص والملحق الفني المرفق بدفتر الشروط دون أي تحفظ مهما كان، تحت طائلة رفض عرضه.
- يعتبر تقديم العروض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الالتزام وعان مواقع العمل واصبح يلم تمام الالمام بظروف العمل المحلية وطبيعة الاشغال المتقطعة وان العرض المقدم منه قد اخذ جميع الامور بعين الاعتبار، كما وانه يملك الامكانيات والمقدرة اللازمة لادائه على اكمل وجه

المادة السابعة: ارتباط العارض

- تحدد مدة صلاحية العرض بـ ثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا، وكل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه طيلة فترة صلاحية العرض التي تبدأ من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- يمكن للبلدية ان تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، ان يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم ان يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، او ان يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
- إذا لم تتبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً انه قد رفض الاستمرار في المشاركة في تقديم عروض اسعار.
- إذا حدث وقوع اليوم الاخير من المهلة لانتهاء مدة صلاحية العروض، او فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر ايام الاحاد والاعياد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

المادة الثامنة: مستندات العرض:

يتضمن ملف العرض المستندات التالية:

- التعهد
- نموذج الكفالات.
- دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
- الأشغال المطلوبة وبيان الاسعار.

المادة التاسعة: طريقة الالتزام وتاريخ فض العروض:

يجري التزيم بطريقة المناقصة العمومية ويتم تقديم العرض بواسطة الطرف المختوم قبل الساعة الثالثة عشرة من اليوم المحدد لفض العروض.

يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة ٥٣ و ٥٤ من قانون الشراء العام وذلك عند الساعة الثانية من بعد ظهر اليوم نفسه لانتهاء مهلة تقديم العروض.

المادة العاشرة: تعدد العروض والعروض الجزئية

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة، التنبيه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بالمناقصة اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم اكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه اكثر من عرض ترفض جميع العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع عروض الاسعار.
- تكون جميع المصاريف المتعلقة بإعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة طلب عروض الاسعار ومجرياتهما.
- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتفصيل بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التزيم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اي تعديلات، او اضافات او استثناءات جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التزيم تعتبر لاغية حكماً ولا يسمح بها.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين أو ممثلين عنهم.
- لا يجوز استرداد العرض أو تعديله أو استكمالته بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض والمحدد من قبل البلدية. مع التقيد بأحكام الفقرة (٣) من المادة ٥٥ من قانون الشراء العام عند الاقتضاء.

المادة الحادية عشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:

على المتعهدين الراغبين في الإشتراك في الإلتزام إيداع العروض مختومة باليد الى قلم البلدية قبل الساعة الواحدة بعد ظهر اليوم المحدد لفضتها، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض.

يتضمن العرض المستندات التالية:

أولاً: التصريح:

- ١- يقدم كتاب التعهد أو التصريح، بصورة واضحة وجلية جداً دون أي شطب أو حك وفق للنموذج المرفق بهذا الدفتر موقعاً وممهوراً من العارض ملصق عليه طابع مالي بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل.
- ٢- يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالتقيد بها وبتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك مهما كان نوعه.
- ٣- يحدد العارض في تصريحه أو تعهده مكان إقامته ومحل عمل له ضمن نطاق بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا - قضاء جبيل، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.
- ٤- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.
- ٥ - يرفق العرض بالتصريح- التعهد:
 - أ- تفويضاً قانونياً إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة (الذي يملك حق التوقيع بحسب الإذاعة التجارية)، أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقاً لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.
 - ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.
 - ج- صورة صك الشراكة مصدقة من الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.
 - د- إفادات رسمية صادرة عن إدارات رسمية أو مؤسسات عامة أو خاصة تفيد بقيام العارض سابقاً بتنفيذ أشغال وتعهدات بمواضيع مشابهة للمناقصة الحاضرة بما يتجاوز قيمة هذه المناقصة.
 - هـ إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى هذا النوع من التعهدات، صالحة بتاريخ تقديم العرض.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



و- إذاعة تجارية عائدة للشركة محدد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، تحت طائلة اعتبار العرض لاغياً بدونها.

ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.

ح - صورة عن بطاقة الهوية أو صورة عن بيان قيد افرادي أو جواز سفر لصاحب المؤسسة / الشركة ولصاحب الحق الاقتصادي.

ط - نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر/ اخراج قيد) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقه مع سلطة التعاقد :وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه.

ي- تصريح من العارض يبين فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي)

ك- كفالة العرض أو التأمين الموقت من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة التأمين الموقت المحدد في المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا.

ل- شهادة تسجيل لدى وزارة المالية – مديرية الواردات صالحة بتاريخ تقديم عروض الاسعار.

م- شهادة تسجيل العارض (الشركة أو المؤسسة) في مديرية الضريبة على القيمة المضافة لدى وزارة المالية.

ن- يحدد تاريخ صلاحية كل افادة وفقاً لطبيعتها على أن لا يزيد عن سنة من تاريخ جلسة عرض العروض وذلك بالنسبة للافادات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

س- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد انه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.

ع- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم ، تفيد بان العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".

ف- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين اسماء المؤسسين، والاعضاء، والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، راس المال، نشاط العارض، الوقوعات التجارية.

ص- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) عن السنة التي يجري فيها التلزم، تثبت بان العارض ليس في حالة إفلاس و/ أو تصفية قضائية.

ق- يجب إرفاق العرض بنسخة طبق الأصل عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، الخ...

رئيس بلدية بلاط قرطبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



- ر- جميع المستندات التي يطلب دفتر الشروط وجوب ضمها إلى التصريح لا سيما ما تم تحديده في المادة الثالثة من دفتر الشروط هذا.
- ش- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة اشهر، للمفوض بالتوقيع او من يمثلها قانوناً وللمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء . على ان لا يتعدى تاريخ السجل العدلي المطلوب الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة التلزيـم ، خال من اي حكم بجناية أو جنحة شائنة.
- ت- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.
- ر- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للاصول.

ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (١) - المستندات الادارية

اسم العارض:

موضوع الصفقة: تلزيـم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطر حفر ضمن نطاق بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - قضاء جبيل

تاريخها : الواقع فيه

الغلاف الثاني - جدول الكميات وبيان الاسعار:

يحدد هذا البيان السعر الافراـدي للأشغال المطلوبة اما بالعملة اللبنانية واما بالدولار الاميركي سنداً للمادة ٥ من قانون الشراء العام، بالارقام والحروف، دون حك او شطب او زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر كلفة أشغال بناء دار بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - قضاء جبيل، موضوع الالتزام من اجل الغاية التي تم التلزيـم على اساسها، بالاضافة الى رسم الطابع وجميع الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة. تكون لجنة التلزيـم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة الاسعار واعتماد المبلغ المدون بالأحرف فقط اساساً لتصحيح الارقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الارقام والأحرف .

في حال ورود العروض أو إرساء الصفقة بالعملة الأجنبية يكون سعر الصرف معادلاً للسعر المعتمد لدى دوائر وزارة المالية بالنسبة الى العملات الأجنبية.

يرفض كل سعر غير مدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً، ويؤخذ بقيمة المبلغ المدون بالأحرف (المفقط) إذا اختلفت عن قيمة التنزيل المدون بالأرقام.

توضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق



" الغلاف رقم (٢) - جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنزيل المنوي

اسم العارض:

موضوع الصفقة: تلزيـم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطرر حفر
ضمن نطاق بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - قضاء
جبيل.

تاريخها : الواقع فيه

تقديم العرض : ثالئاً:

يوضع الغلاف رقم (١) بما يتضمن من المستندات الادارية، والغلاف رقم (٢)
جدول الكميات وبيان الاسعار والمشار اليهما في ثانياً من المادة الحادية عشرة
في ظرف خارجي كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر
الاسود وباحرف عادية باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق
قياس ١٥ سم x ٩ سم ونوع الخط (Font: Arial - Bold - Size 16) ، بحيث
يتم لصق النايلون الشفاف على الغلاف الموحد، العبارات المبينة ادناه:

"بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا - قضاء جبيل

موضوع الصفقة: تلزيـم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطرر حفر
ضمن نطاق بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا - قضاء
جبيل.

تاريخها : الواقع فيه

دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او أرقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو
أية إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فسيتم رفض العرض شكلاً.
على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن
دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

المادة الثانية عشرة: طريقة إرسال العروض ومهلة استلامها

يرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون أو يودع باليد مباشرة. على ان يصل العرض
الى البلدية قبل الساعة الثالثة عشرة من الموعد المحدد لإجراء التلزيـم ورفض العروض.
يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه .
تعقد جلسة التلزيـم فور انتهاء مهلة تقديم العروض .

المادة الثالثة عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بإبعاد العارض عند التلزيـم، ولكن
يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يملأ العارض "التعهد" و " جدول الأشغال وبيان الاسعار" بدون حك او شطب او تطريس
او زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص وجدول الكميات
وبيان الاسعار.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعداده.
- لا يحق للعارض إسترداد اي وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- إذا تساوت العروض المقدمة وعناصر المفاضلة أعيد اجراء المناقصة بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة طلب عروض اسعار يسند الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة.

المادة الرابعة عشرة: مكان فض العروض

- عملاً باحكام المواد ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ من قانون الشراء العام، ومع مراعاة احكام المواد ٩ و ١١ و ١٢ من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا في الموعد المحدد في المادة التاسعة اعلاه.
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع العارضين او ممثلي العارضين على شهادة حضور.
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزم المحددة في البلدية عملاً باحكام المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام.
- تتقيد لجنة التلزم باحكام المادة ٥٥ من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.
- تعتبر المناقصة نافذة ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط مستوفيين الشروط المذكورة في دفتر الشروط هذا.

المادة الخامسة عشرة: اسس وضع الاسعار المقدم من قبل العارض

- يكون السعر الذي يقدمه العارض شاملاً العناصر التالية:
- ✓ كلفة المواد اللازمة واليد العاملة والتأمين وربح المتعهد وكل ما يلزم لتنفيذ العمل طبقاً لمستندات الالتزام وليكون مكتملاً على احسن وجه.
- ✓ الضريبة على القيمة المضافة.
- ✓ جميع الموجبات والأكلاف واللوازم على اختلاف انواعها والمصاريف العامة.
- ✓ كلفة اي اتعاب او اكلاف مهما كانت قد يتكبدها العارض في سبيل اعداد عرضه.
- ✓ التقديم والنقل والتفريغ والتنفيذ وغيرها.
- ✓ الهوالك والنفقات العامة مهما كانت مسبباتها.
- ✓ التقيد الكلي بجميع الشروط العامة والخاصة في اطار تنفيذ الاشغال.
- ✓ جميع النثریات للاشغال الضرورية للعمل.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



المادة السادسة عشرة: اسناد الالتزام واكتساب الصفة القانونية:

- تعتبر هذه المناقصة العمومية نافذة ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط اذا استوفيا الشروط المذكورة في دفتر الشروط الحاضر.

- مع مراعاة احكام المواد ٢٤ و ٢٥ و ٢٧ من قانون الشراء العام:

- يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم السعر الأفضل من بين العروض التي استوفت شروط الاشتراك بتقديم عروض الاسعار من الناحية الادارية والفنية، أو أي من عناصر المفاضلة التي من شأنها إضافة تقديرات خارج مبلغ الالتزام.
- يحق للبلدية عدم الموافقة على عرض الملتزم المؤقت، كما يحق لها إلغاء الصفقة كلها أو بعضها أو تصديقها جزئياً أو كلياً وفي أي وقت كان قبل إصدار أمر المباشرة، دون ان يكون للملتزم المؤقت أي حق بالمطالبة بأي تعويض أو عطل وضرر مهما كان نوعه وذلك في الحالات التالية:

✓ عند ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزم.

✓ عندما تطرأ تغييرات غير متوقعة على موازنة البلدية.

✓ عند تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد.

✓ عند وجود عرض وحيد.

- يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان قيمة العرض المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن العارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة العارض على تنفيذ الالتزام.

- تعاد كفالة العرض أو التأمين المؤقت الى العارضين غير المقبولين أو الذين لم برس عليهم الالتزام بتاريخ بدء نفاذ العقد ، باستثناء كفالة الملتزم المؤقت.

- لا يعتبر التلزم مكتسباً الصفة القانونية النهائية ولا يعمل به الا بعد اقترانه بتصديق السلطات المختصة عليه.

- المادة السابعة عشرة: ارتباط الملتزم المؤقت:

- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه طيلة مدة صلاحية العرض، مع التقيد بأحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام في ما يتعلق بالطلب من العارضين تمديد فترة صلاحية عروضهم.

- اذا لم تبلغ البلدية العارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثمانية والعشرين يوم، بطلب خطي يلتمس فيه اعتباره في حل تام في ما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة ثمانية وعشرين يوماً اضافياً ولا يحق له رفض التبليغ أو الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثمانية والعشرين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثمانية والعشرين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثمانية والعشرين.

- تدعو البلدية الملتزم للتبلغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برقياً او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

جيو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



بالصاق التبليغ على باب محل إقامته الذي حدد في عرضه، وإذا تعذر التبليغ بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.

- تطبق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك في كل ما يتعلق بالنكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة.

المادة الثامنة عشرة: محل إقامة المتعهد:

• على المتعهد الذي رسي عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة ضمن النطاق الإداري لبلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا/ قضاء جبيل بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة للالتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.

• وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

المادة التاسعة عشرة: كفالة حسن التنفيذ:

• على مقدم العرض الفائز بعد إبلاغ تصديق الالتزام، تقديم كفالة حسن تنفيذ تبلغ قيمتها ١٠٪ من مجموع قيمة عرضه وذلك ضمن مهلة خمسة أيام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء إستلام الأشغال إستلاماً نهائياً.

• تكون الكفالة اما نقدية تدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.

• يعاد التأمين المؤقت إلى الملتزم من قبل البلدية فور استلام التأمين النهائي

• بعد أن يقدم الملتزم التأمين النهائي (كفالة حسن التنفيذ) ، تسلمه البلدية امر المباشرة.

• يرد التأمين النهائي (او كفالة حسن التنفيذ) بعد إجراء الاستلام النهائي للأعمال موضوع العقد وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.

• في حال عدم تقديم التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أعلاه، يندّر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه ضمن مهلة خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار ويفرض عليه غرامة جزاء تأخير يومي قدره (٥٠٠٠,٠٠٠) ل.ل. خمسة ملايين ليرة لبنانية عن عدم تقديم التأمين النهائي عن كل يوم تأخي، وإذا زاد التأخير عن خمسة أيام (٥ أيام)، ولم يتجاوب اعتبر ناكلاً، على أن يصدر قرار من المجلس البلدي باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى أن يتم بعدها مصادرة التأمين المؤقت من قبل البلدية، وأن تعمد البلدية إلى إعادة التلزييم بالأمانة.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عماد بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



المادة العشرون: مدة واسس تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

- تعتبر الصفقة نافذة ونهائية بعد التصديق عليها من المراجع المختصة وفقاً للأصول وإبلاغ هذا التصديق الى الملزم.
- على الملزم مباشرة العمل خلال مهلة خمسة ايام من تاريخ إعطائه امر المباشرة بالعمل.
- ان مدة تنفيذ الصفقة هي سنة تبتدىء من تاريخ اعطاء المتعهد امر المباشرة، بما فيها ايام الاحاد والاعياد في حال وردت كعناصر مفاضلة في العرض المقدم من أي من العارضين.
- اذا تأخر الملزم في تنفيذ أي من الأشغال المطلوبة، فرض عليه جزاء تأخير قدره /٥,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. خمسة ملايين ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بموجباته كافة.
- إذا زاد التأخير عن خمسة ايام (٥ ايام)، يجوز للبلدية اعتبار الملزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عنها بناء لموافقة هيئة الشراء العام.
- اذا حالت ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملزم المطلوبة ضمن المهلة المحددة، عليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد، وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.
- في حال اعتبار الملزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً دون الحاجة الى أي إنذار، وتطبق الاجراءات المنصوص عليها في الفقرة الاولى من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة الواحد والعشرون: معاينة المواد المسلمة:

- عملاً بأحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام، تقوم البلدية بتكليف شخص من قبلها يسمى فيما بعد "المراقب"، مهمته الاشراف والتأكد من دقة التنفيذ ومدته طيلة مدة الالتزام ، دون ان يسقط ذلك اية مسؤولية من مسؤوليات الملزم.
- يعتبر مراقب البلدية ممثلاً للبلدية امام الملزم، وعلى هذا الاخير التقيد بتعليماته.

المادة الثانية والعشرون: الكشوفات الجزئية واسس تسديد الدفعات

- في ما يتعلق بالية الاستلام يتم التقيد بأحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في حال خالف الملزم شروط تنفيذ العقد. كما يتم التقيد بأحكام المرسوم ١٤٦٠١ تاريخ ١٩٧٠/٥/٣٠ في ما يختص بشروط استلام الصفقات التي تشوبها بعض النواقص أو العيوب الطفيفة.
- يتم الكشف من قبل اعضاء لجنة الاستلام وفقاً للأصول.
- في حال عدم موافقة مندوب البلدية على الكشوفات يتم اعداد تقرير يبين فيه اسباب عدم الموافقة والعقوبات المقترحة اتخاذها بحق الملزم .
- يعود للجنة الاستلام في البلدية وحدها النظر بالتقرير وفرض العقوبات على الملزم.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

ختم وتوقيع العارض



• أما الكميات التي تقبلها لجنة الاستلام مع مخالفات طفيفة فينظم بها محضرا مفصلاً وتقتصر قيمة الحسم الموازي لتلك المخالفات ثم ترفعها إلى البلدية لتسديدها وفق الأصول. أما الكميات التي ترفضها لجنة الاستلام لعدم مطابقتها المواصفات والشروط المطلوبة فيتوجب على الملتزم حسمها والتقدم بتقرير جديد خلال مدة معينة يحددها رئيس البلدية وإن لم يفعل عند انتهاء المدة تطبق بحقه أحكام قانون الشراء وأحكام قانون المحاسبة العمومية وتعديلاتهما.

المادة الثالثة والعشرون : الاستلام النهائي

عند نهاية مدة الالتزام يودع الملتزم كشفاً أخيراً مرفقاً بكتاب يبلغ فيه البلدية أخذ العلم بانتهاء مدة الالتزام وبدء احتساب المهلة لتحرير كفالة حسن التنفيذ. تحيل البلدية كامل الملف إلى مراقب البلدية للتقيد بما جاء في المادة الثانية والعشرين أعلاه، بحيث يصار من قبله إلى وضع ملاحظاته ليصار بعد ذلك لإحالة كامل الملف إلى لجنة الاستلام لإجراء الاستلام النهائي وفق الأصول والأنظمة المتبعة.

يتم تسديد قيمة الكشف الأخير إلى الملتزم أو ما تقرره لجنة الاستلام بعد حسم الغرامات أو قيمة المخالفات الطفيفة في حال وجودها.

بعد إجراء الاستلام النهائي وأعداد محضر بذلك يصار على أثره وفي حال مطابقة الأشغال المنفذة للمعايير والمواصفات المطلوبة إلى إعادة كفالة حسن التنفيذ إلى الملتزم. مع الإحتفاظ بحقوق البلدية فيما يتعلق بمختلف أحكام دفتر الشروط الخاص هذا.

المادة الرابعة والعشرون : طريقة الدفع

يجري الدفع بالعمل اللبناني على أساس كشوفات يقدمها الملتزم وفقاً للمادة الثانية والعشرين أعلاه. في حال طرأت مستجدات على المستوى النقدي والمالي بنسبة تزيد عن خمسة بالمئة بتاريخ الدفع، يجري إعادة احتساب كلفة الزيادات الطارئة على قيمتها صعوداً أو نزولاً ما بين تاريخ أعداد الكشف من قبل الملتزم وتاريخ الدفع بالنسبة نفسها التي تزيد عن خمسة بالمئة. تطبق أحكام المادة ٣٧ من قانون الشراء العام في ما يتعلق بالتوقيفات العشرية.

المادة الخامسة والعشرون : التخلي عن الالتزام أو الغاؤه

- ١ - يجب على الملتزم أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزم كامل موجباته التعاقدية لغيره.
- ٢ - لا يحق للملتزم التخلي عن الالتزام لشخص آخر.
- ٣ - يمكن أن يعهد الملتزم إلى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط أن لا تتجاوز نسبة ٥٠٪ من قيمة العقد، على أن يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة أسباب التخلي على التعاقد الثانوي، مع الإشارة إلى أن مثل هذه الموافقة لا ترفع عن المتعهد أيّاً من مسؤولياته بموجب هذا الالتزام.
- ٤ - يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم الغاء التلزم، دون أن يكون لورثته حق المطالبة بأي تعويض من جراء هذا التدبير كما ويحق للبلدية قبول تعهد الورثة بمتابعة العمل وفقاً لشروط التلزم.

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبد بطرس العتيق

ختم وتوقيع المعارض



٥- يلغى التلزم في حال التصفية القضائية والإفلاس ، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً بأحكام البند رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة.

المادة السادسة والعشرون: الحالات القاهرة:

إذا حالت ظروف قاهرة أو استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون تنفيذ أي من الأشغال المطلوبة ضمن المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية وبالتفصيل على البلدية وتعليل المهلة الإضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، في حين يعود للبلدية الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها أو رفضها، كما وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً أو ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

المادة السابعة والعشرون: احكام عامة:

- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام، والقوانين والانظمة المرعية الاجراء وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- لا يجوز للبلدية ان تقبل العارض الذي هو في حال افلاس او في حالة صلح وقائي
- يفسخ العقد حكماً بين البلدية والملتزم الذي يعلن افلاسه او اجرى صلحاً وقائياً على اعماله التجارية.
- تطبق احكام النكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة وفقاً لما تنص عليه المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ان حالات القوة القاهرة هي المنصوص عليها في القانون اللبناني دون سواها.
- في حال حصول اي خلاف لايجوز للملتزم توقيف الاشغال الجارية او اللاحقة لاي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير الجزرية المنصوص عنها في دفتر الاحكام والشروط العامة مع احتفاظ البلدية بحق فرض جزاء التأخير عند الاقتضاء.
- ان الأسعار الواردة في الكشف التقديري ولائحة الأسعار المرفقين بدفتر الشروط تتضمن القيمة المضافة TVA .
- ان المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام.
- يخضع الملتزم الى الشروط السابقة وعلاوة على ذلك يخضع في كل ما لا يناقض هذه الشروط وفي كل ما لم يرد ذكره في دفتر الشروط هذا الى:
- احكام القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢١ وتعديلاته
- احكام دفتر الشروط العام للأعمال المختصة بإدارة الأشغال العامة ولأحكام دفتر الشروط والأحكام العام المفروضين على متعهدي الأشغال العامة ولجميع التعديلات اللاحقة بهما والمعتبرة أجزاء متممة لهذا الدفتر وذلك في كل ما لم يؤت على ذكره في دفتر الشروط الخاص هذا.

بلاط، في:

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

دفتر الشروط الخاص بالتأجير العام البلدي رقم ٢٠٢١/٧/٢١

قرىء وقبل بدون تحفظ الملتزم

٢٨ ايار ٢٠٢٢

ختم وتوقيع المعارض

محافظ جبيل
القاضي محمد الكاوي



الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
محافظة جبل لبنان - قائممقامية جبيل
بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا

تصريح النزاهة

للاشتراك في مناقصة عمومية لتلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرقات عامة وطر حفر
ضمن نطاق بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا - قضاء جبيل
مناقصة عمومية

عنوان الصفقة:.....

الجهة المتعاقدة:.....

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:.....

اسم الشركة:.....

نحن الموقعين ادناه نؤكد ما يلي:

١- ليس لنا او لموظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين ، او المستشارين، او اقاربهم،
اي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.

٢- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول او اكتشاف تضارب في
المصالح.

٣- لم ولن نقوم، ولا اي من موظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين،
او اقاربهم، بممارسات احتيالية او فاسدة، او قسرية او معرقة في ما يخص عرضنا او
اقتراحنا.

٤- لم نقدم، ولا اي من شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، على
دفع اي مبالغ للعاملين، او الشركاء، او للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن
الجهة المتعاقدة، او لاي كان.

٥- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في اي صفة عمومية ايأ
كان موضوعها . ونقبل سلفاً باي تدبير إقصاء يؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم
المنازعة بشأنه.

ان اي معلومات كاذبة تعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

الختم والتوقيع

التاريخ:

الصفة: رئيس بلدية بلاط قرطوبون مستيتا
الاسم: عيسى بطرس العتيق
التوقيع:

ختم وتوقيع العارض



تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة عمومية لتلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرق عامة وطر حفر
ضمن نطاق بلدية
بلاط - قرطبون - مستيتا - قضاء جبيل

أنا الموقع أدناه
الممثل المخول بالتوقيع عن شركة / مؤسسة:
والمخذ لي محل إقامة في منطقة:
حي: شارع: ملك:
رقم الهاتف: مكتب: فاكس:

أعترف بأنني إطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد ، الشروط الادارية والفنية الخاصة
للاشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى
تفاصيل الأعمال المطلوبة أعهد بكافة شروط العرض المبينة فيها والتي وردت في سياق مستندات
العرض بما فيها تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة وفقاً لأحكام هذا العقد وعلى مسؤوليتي، والتقيدها
وتنفيذها كاملة دون اي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة
هذا آخذاً بعين الاعتبار كل الشروط ومصاعب تنفيذها في حال وجودها وكل بنود دفتر الأحكام
والشروط العامة في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص هذا . وألتزم بالقيام بكافة الأشغال
والأعمال المحددة مهما تعدلت الخرائط التنفيذية العائدة لمشروع اشغال بناء دار بلدي عائد لبلدية
بلاط قرطبون ومستيتا، أو طرأت زيادة الكميات المحددة المرفقة بدفتر الشروط هذا.

كما اتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه او ينتقل اليه اي مبلغ من
المال العام، وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من اي نوع كان، يتناول مالا عاماً.

إن هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي أمثلها، وعليه أوقع .

إسم الشركة أو المؤسسة:

إسم ممثل الشركة أو المؤسسة:

التاريخ:

الخاتم والتوقيع:



نموذج كتاب ضمان العرض

إسم المصرف :

العنوان :

إلى جانب : بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا

بلاط ، قضاء جبيل - محافظة جبل لبنان .

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /...../ فقط، بناءً لأمر السيد وذلك للاشتراك في مناقصة عمومية - لتلزم أشغال سفلنة (تعبيد) طرق عامة وطر حفر ضمن نطاق بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا.

إن مصرف مركزه، الممثل بالسيد الموقع عنه ادناه وذلك بصفته، وبناءً لأمر السيد او السادة او الشركة

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً دون اي قيد او شرط اي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد العملة و القيمة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر عنكم وموقع من قبلكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة). وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في الاعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في (المكان):

(الصفة):

الاسم:

التوقيع:

رئيس بلدية بلاط قرطوبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق



جدول تلزم أشغال سفلتة (تعبيد) طرق عامة وطمر حفر في نطاق بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الافراي بالارقام	السعر الافراي بالاحرف	السعر الاجمالي بالارقام
١	تكسير وازالة طبقة الزفت الحالية مع الترحيل.	متر مربع				
٢	برش وتحضير طبقة الزفت الحالية بسماكة ٣ سنتم	متر مربع				
٣	معالجة وتسوية شقالات الطريق الحالية برشة اسفلتية وفقاً للمواصفات (pass zero)	متر مربع				
٤	طبقة الاساس (aggregate base course) من مواد متدرجة مكسرة من الاحجار	متر مربع				
٥	طبقة لاصقة	متر مربع				
٦	طبقة (wearing course)	متر مربع				

المجموع الاجمالي (بالأرقام) فقط: /...../

قيمة الضريبة على القيمة المضافة (TVA):

المجموع الاجمالي (بالاحرف) للصفحة فقط: (العملة) فقط لا
غير.

قرىء وقبل بدون تحفظ
الملتزم

بلاط، في:
رئيس بلدية بلاط - قرطوبون - مستيتا
عبدو بطرس العتيق



نموذج كفالة حسن التنفيذ

اسم المصرف:

العنوان:

إلى جانب: بلدية بلاط - قرطبون - مستيتا - قضاء جبيل،
شارع قضاء جبيل - محافظة جبل لبنان.

حيث أن (اسم مقدم العرض الفائز) (المشار إليه أدناه بعبارة "الملتزم") قد تعهد أشغال سفلتة (تعبيد) طرق عامة وطمر حفر ضمن نطاق بلدية بلاط قرطبون ومستيتا - قضاء جبيل، وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص.

وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية من مصرف معترف به بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.

وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطلبونه حتى حدود لييرة لبنانية (قيمة الكفالة بالأرقام) (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن ندفع لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ حتى حدود (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.

ونقر أيضاً بأن أي إضافات أو تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفيانا من أي من مسؤولياتنا الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.

تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:

اسم المصرف:

التاريخ:

رئيس بلدية بلاط قرطبون ومستيتا

عبدو بطرس العتيق

